



23481 - هموم زوجة داعية أشغل عنها زوجها

السؤال

تزوجت من شخص ملتزم ولله الحمد وكان شرطي أن أكمل الدراسة الشرعية وقد وافق زوجي على ذلك ولكن بعد الزواج أصبح يقول لي أن الجامعة الإسلامية في أمريكا غير معترف فيها . (فهذا لا يهمني ما دام أنها تدرس العلم الشرعي) ولكنه لا يريد أن يصرف فلوسه إلا على جامعة معترف فيها عربياً إن شاء الله سوف أنزل للبلاد بعد أربع سنوات وقد نويت في قرار نفسي أن لا أرجع معه حتى أكمل دراستي الشرعية أو حتى أكمل إجازة القرآن الكريم إن شاء الله .

فما هي نصيحتك لي ولزوجي فأنا أريد أن يقرأ هذه الرسالة مع العلم أن زوجي لا يوجد عنده الوقت الكافي للجلوس معه لقراءة كتاب شرعي

فزوجي يا فضيلة الشيخ نشيط جداً للدعوة خارج البيت ولكنه داخل البيت غير ذلك فإذا جلس في البيت يدخل المكتب ويتعلق عليه الباب ، فهو يقول لي أن مصلحة الناس أولى من مصلحة البيت مع العلم أنني أحتج له حتى يأخذ الأولاد عنّي ليعتني بهم فقد أصبحت بمرض (ولله الحمد على كل حال) وأسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يشفيني .

فقد وصلت لدرجة الكره له على تقصيره ، فهو جاول كل وقته للجمعيات في المسجد لدرجاتي في بداية زواجه منه قبل أربع سنوات كنت أحاول أن أحافظ القرآن ولكنه لم يساعدني على ذلك فلم يكن يسمع لي دائماً وحتى أنني حاولت أن أقرأ القرآن قراءة معه فلم يستطع ذلك فهو مشغول بالمجتمعات وغير ذلك ، فقد يتراوح جلوسه في البيت ربع إلى نصف ساعة مع العلم أنه جعل يوم واحد للجلوس في البيت بعد المناقشات الحادة بيني وبينه . وطول الوقت جالسه لوحدي أنا والأولاد ، ولا يقدر لي ذلك حتى صفت منه ومن المجتمع الذي أنا فيه ولجان إلى الله ولم أشك إلى أهلي فأنا أمدح زوجي أمامهم لعل الله أن يصلحه ليلاً في البيت ، مع العلم أنني أعيش في غربة بعيدة عن أهلي وإخواني وفيه أيضاً عيب آخر هو أنني إذا طلبت منه مال لأشتري حاجتي يقول أنه ليس معه مال مع العلم أنه يصرف على أهله وإخوانه فأنا لا أطلب أن لا يصرف على والديه بل من حقه عليه أن يصرف عليهم ، فهو شحيح جداً على أولادي وأريد منه أن يضع لي مصروف شهري لي ولأولاده .

فهل هذا جائز وأرجو أن تنصحه يا شيخنا الفاضل في هذا فقد تعبت من سؤاله .

وأرجو نصيحتك لنا وله يا شيخنا الفاضل.

الإجابة المفصلة

الحمد لله .

نَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ أَنْ يَفْرُجَ عَنْكَ كُرْبَتَكَ .. وَيُبَيِّسِرَ لَكَ أَمْرَكَ .. وَيُؤْنِسَكَ فِي غَرْبَتَكَ .. وَيَصْلَحَ لَكَ زَوْجَكَ .. وَيَشْفِيكَ مِنْ مَرْضِكَ .. آمِينَ .



وسؤالك أيتها السائلة قد اشتمل على أمور متعددة .. ما بين مسألة فقهية ومشكلة اجتماعية .. ولعل من المناسب أن نتناول كل مشكلة على حدة للوصول إلى الحل النافع :

وأول هذه المشكلات : هو أن زوجك بدأ يتراجع عن إتمام الشرط الذي اشترطته عليه عند عقد النكاح وهو إتمامك للدراسة ، وهذا لا يجوز لقول النبي صلى الله عليه وسلم : "إن أحق الشروط أن توفوا به ما استحللت به الفروج" رواه البخاري (2721) ومسلم (1418). أي شروط عقد النكاح التي تشرطها المرأة أو ولديها ، مع التنبية على أن يكون الشرط لا يخالف كتاب الله .

فالواجب على الزوج أن يفي بهذا الشرط ، وألا يحول بينك وبين الدارسة .

وأما مصاريف الدراسة واختيار الجامعة فهذا يرجع إلى تفاصيل الشرط فإن كنت شرطت عليه أن ينفق عليك أو اشترطت جامعة معينة فيجب عليه الوفاء بالشرط ، وإن لم تشرطي عليه فلا يلزمك إلا تمكينك من الدراسة فقط .

وأما قولك بأنك نويت المكوث وعدم السفر مع زوجك، فإن كان جلوسك بموضع آمن جاز لك ذلك وإنما فلا .

وهذا كله في حال أن تكون الدراسة شرعية أما إذا كان فيها اختلاط بين النساء والرجال ، وفيها منكرات كما في أكثر جامعات العالم : فلا يجوز لك الدراسة فيها ، ولا يجوز لزوجك أن يفي بمتطلبات هذا الشرط أصلًا .

وأما المشكلة الثانية وهي : أنه لا يجد وقتاً كافياً للجلوس معك .

فالجواب عليها : هو أنه سيدرك ولكن بشيء من التخطيط السليم ، ومراجعة الأولويات ومعرفة الحقوق والواجبات .

ونذكرك بأن انشغال زوجك في الأعمال الصالحة نعمة ولعلك أن تعذر عليه شيئاً ما ، وأن تحمدي الله أنه ليس بمنشغل بالمعاصي كما هو حال عدد من الزوجات اللاتي ابتلين بأزواجٍ مضيعين لأسرهم ، غارقين في معاصي الله .

والذي يظهر أن زوجك عنده شيء من عدم الوضوح في فقه الأولويات الشرعية ، وشيء من عدم التوازن في القيام بالواجبات الشرعية ، وربما أخذه جانب من الدين فشغله عن جانب آخر منه ، فليذكر بقوله تعالى : يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم ناراً وقودها الناس والحجارة وحديث النبي صلى الله عليه وسلم : " وإن لأهلك عليك حقاً " .

وأن يراعي الترتيب الشرعي في الاهتمام الدعوي بنفسه ثم بزوجته وأولاده ثم سائر أقاربه ، الأقرب قبل الأبعد ، ومن المهم أن تُشعره أنك لست ضد جهود الدعوية ولست حجر عثرة في طريقه في العمل لدين الله ، ولكنك تريدين حفظ الشرعي في الاهتمام .

قولي له أجعلني إحدى المدعويين الذين تهتم بهم وتتابعهم ، واجعل أولادك أحد المشروعات الدعوية التي تقوم به وتتابعها ، وللمزيد يُنظر السؤال رقم (6913) .



وبعد الانتهاء من حل هذه المشكلة فإننا على ثقة – إن شاء الله – بأنه ستر حل المشكلة الثالثة في هذا السؤال وهي الشعور بكره الزوج الناتج عن سوء معاملته لك ، لأن هذا الكره ما هو إلا نتاجٌ عكسيٌّ عن إهماله لك ، وزوالها بزوال السبب وهو الإعراض عن حقوقك عليه ، ومع ذلك أكثرى من سؤال الله أن يفتح قلبك له ، لأن الشيطان أح Prism ما يكون على التفريق بين الرجل وزوجته ، وما الكره الحاصل في قلبك إلا من نزغات الشيطان ، فاستعيني بالله من شره .

المشكلة الرابعة:

عدم قيام الزوج بواجباته تجاه زوجته وأولاده ، وفي المقابل يقوم بالنفقة على والديه .

وهذا العمل من الزوج اشتمل على خطأً وصواب ، أما الصواب فهو إنفاقه على والديه وإخوانه ، وأما الخطأ فهو إعراضه عن النفقة على زوجته ، وهذا خلاف الواجب بل الواجب على الرجل أن يقدم زوجته في النفقة على إخوانه لما روى أبو داود في سننه (1691) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : أَمْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالصَّدَقَةِ فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ عِنْدِي دِينَارٌ فَقَالَ تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى نَفْسِكَ قَالَ عِنْدِي آخَرُ فَقَالَ تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى وَلَدَكَ قَالَ عِنْدِي آخَرُ فَقَالَ تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى زَوْجِكَ أَوْ قَالَ زَوْجِكَ قَالَ عِنْدِي آخَرُ فَقَالَ تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى خَادِمِكَ قَالَ عِنْدِي آخَرُ قَالَ أَنْتَ أَبْصَرُ " وحسنـه الألباني في صحيح أبي داود (1483) .

فإن أصر زوجك على عدم النفقة عليك فيما تحتاجين إليه فلك أن تأخذى من ماله ما يكفيك وولدك ولو بدون إذنه من غير إسراف ولا إفساد ؛ لحديث عائشة رضي الله عنها أنَّ هند بنت عتبة قالت يا رسول الله إنَّ أبا سفيانَ رجلٌ شَحِيقٌ ولَيْسَ يُعْطِينِي مَا يَكْفِينِي وَوَلَدِي إِلَّا مَا أَخْذَتُ مِنْهُ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ فَقَالَ حُذِيْرٌ مَا يَكْفِيكِ وَوَلَدَكِ بِالْمَعْرُوفِ " رواه البخاري (5364) .

نسأل الله أن يؤلف بين قلبيكما ، وأن ييسر أمركما ، والحمد لله رب العالمين .